

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٢١٢) الصادر في يوم الخميس ١١ جمادى الأولى سنة ١٣٨٤ - ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٤ (السنة السابعة)

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

رقم الصفحة

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٢٧ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل مجالس إداره الشركات التابعة
للؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية ١٩٧٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٢٨ لسنة ١٩٦٤ بتعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات
التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية ١٩٧٥

وعلى قراره رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات
وزراء ومسؤوليات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات
العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤٠ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجالس
إدارة المؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٥٠ لسنة ١٩٦٢ بتعيين أعضاء
مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية ،

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ،

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس الإدارة
في الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل العاملين فيها ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٢٧ لسنة ١٩٦٤

بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة
للصناعات المعدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٥ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بشأن اجلس
الأعلى للمؤسسات العامة ،

قرار :

مادة ١ - تشكل مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية على الوجه الآتي :

١ - شركة الحديد والصلب المصرية :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير الإنتاج ...
ممثل لشركة ديماج ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركة ...

٢ - الشركة الأهلية للصناعات المعدنية :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير الإنتاج ...
رئيس قسم الأفران ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركة ...

٣ - مصانع الدلتا للصلب :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير الإنتاج ...
مدير مالي ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركة ...

٤ - مصانع النحاس المصرية :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير الصلب ...
مدير الإنتاج ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركات ...

٥ - شركة النصر لصناعة المطروقات :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير الإنتاج ...
مدير الصيانة والمدايق ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركات ...

٦ - شركة النصر لصناعة المواسير ولوازمها :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير مصنع اللوازم ...
كبير مهندسي مصنع المواسير الطويلة ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركات ...

٧ - الشركة العامة لتاجم والمعادن :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

أعضاء { مدير المصانع ...
مدير مالي وتجاري ...
مدير المشروعات ...
رئيس الحسابات ...
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركة ...

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٥٠ لسنة ١٩٦٢ بتعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للهيئة العامة للصناعات المدنية ؛
وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس الإدارة في الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل العاملين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السادة الموضحة أسماؤهم بد أعضاء مجالس إدارة الشركات الآتية وفي الوظائف المينة قرين أسم كل منهم :

١ - شركة الحديد والصلب المصرية :

الدكتور سمير طاهر مدير المصانع
أحمد علي هدايت مدير مالي وتجاري
الدكتور أبو بكر أحمد مراد مدير الإنتاج
عليوت بلاتك ممثل لشركة ديماج

٢ - الشركة الأهلية للصناعات المدنية :

المهندس عبد عبد عمر مدير المصانع
حسني صفيق مدير مالي وتجاري
المهندس عبد وجيه عبد الهادي دراز مدير الإنتاج
المهندس أحمد فائق أبو أصبح رئيس قسم الأفران

٣ - مصانع الدلتا للصلب :

المهندس يوسف عبد العزيز زنا مدير المصانع
المهندس مصطفى جمال الشريف مدير الإنتاج
جورج بدمو عكاري مدير مالي

٨ - شركة النصر للسيوكات :

رئيس وعضو مجلس الإدارة المنتدب

مدير المصانع
مدير تجاري
مدير مسابك الاسكندرية
مدير مسابك القاهرة
أربعة أعضاء عن العاملين بالشركة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير عام الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٨٤ (٢ سبتمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٢٨ لسنة ١٩٦٤

بتعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للهيئة العامة للصناعات المدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤٠ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجالس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصناعات المدنية ؛